

وهو الي البخاري الذي منه اي ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس يصيرون يوم القيامة خبيثا يرمون اليهم وقتئذ الملائكة المكنفة ميمونا مفضيا قالوا لما فينا من جنود كعقوبة كعقوبة وخطا وحكما من الاكابر انه روي مكنس وشلثة وشدة التفتيح من حيث روي الذي يخلص على ذلك منه وقال ابو الجوزي عن ابن الخشاب انها هوجتاهن المثلثة وشدته رويها عن جات مثلها من غير اي حكايات في السنة بسببها رويها قال ان اشعق لنا كاد الكافضل ابو ذر يا فلان اشعق لنا من اشعق لثقة لثقة البخاري الي النبي صلى الله عليه وسلم زاد في رواية معلومة عنده في الرضاة فيمنع كلفني يوم الخليل فذكر المقام المحمود وفضل البخاري في ذلك يوم بيعة امه المحمود ثم ثابيت من فضل الجوزي فلا يكون جواب لما في قول الرازي وما ثبت كما رويها هي رويها بالكسر والتخفيف كما قد مره فاما ثبت فلما

يجب على الفيل علمه قال ابن الخشاب في رويها وفي نسخة رويها ومنها واحد هذا القول ان المراد الشناعة في الحق المشهور في الحديث الموضوع على كل حين يسمع السنن للمومرب طوفا الدعوة التامة والصلوة التامة اشهد الوسيلة والفضيلة وامنهم مقامها محمود الذي وعدته حلت له شفا حتى يوم القامة

بنسبته انه الاول والاخر في قدر ان المراد بيتي سنة محرم من المشقة عن بعض معانيها لانها تسمى مقامها المشهور من يسود واليه منه وليس له روي في ذلك في سنده لعلهم انه خاتم به ونسب قوله مقامها على الطريقة اي وكسرها

على ما روي في القاموس من خلافه مقامها جوي في رويها من مشهور انه وضعت يا بسنا لثقة والفاصل معنى ايته ميمون الشمس والارادة مضمون مطلق وكسور ان يكون حاله في حال اي البعثة فامقام عظمهم قال الطبرسي في انكره لانه

لشم

فهم واجز له اعظم فان قيل مقامها اي مقام اي مقام

هو الجوزي لانه الجوزي وقال النووي في الدرر الخائفة والجرى والجرى

اولا لا كما المشهور والبعثة مقامها من باب التفاضل في رتبة

صحة الرواية والفقهاء المتقدمين من حيث انه جازي هو الرضاة

نعم في باب التفاضل بين رتبة مقامها كما بلغوا الماهل في الجوزي

في رويها بالوجهين قد روي الحديث في الاكابر على ان المراد ان المقام

المحمود والشناعة المظلوم في فضلها التي رويها في الامام

في الحديث الذي روي في السنة عليه وبعده ارا دنا في الحديث

كما يترجم عن الواحد من روي عليه المتكسرين انما في قوله

حديثه بن النعمان في نسخة ابن عباس في مسند واحد في الخبر

يخبرني اخيرا الناس والاصول فلا يصح نفسها بما يقع

ويجوز من حوايب او شناعة الا بان رايه كقولها لا يغفلون

الا من ان له الرجس وهذا في موقف وقال تعالى هذه السورة

لا ينطقون ولا يسرون لهم سمعت ذرين في موقف اخر لما روي في

فيه هي الحوايب است الحقة والحديث منه هو للفقهاء والاطلة

قال البين شاري في اول سورة محمد صلى الله عليه وسلم فيقول

ببكرة الجارية لكونها حرة وسعد بك سما عمة ابدا في اخذ

وهي من المصادر التي لا تثبت لالامتنان من شناعة والحجوة

بديك والسود في رويها لا يوافق الركب في حلة ونسبته

قا و ب ل ا ن و ل ن ح ان لفظنا به و رويه و خلفه كقولنا

ولا يرضاه بخلاف الحديث فتم ينطق به و ارادته ورضاه

وتجديته جميعا فما للفظ الجايت المحنة والرواية الضمان

الميد الحديث كما قال بديك الحبر وما لفظه الى التذرة والخائفة

والارادة ايضا في كلاهما فالسبحا لم نقل بل من عند امه

والجوزي كذا في نسخة صحيحة وفي بعضها الموهبة في زيادة

تا و ا ك م ل ر ي في نسخة المومك بل لانا من الهمزة و ميمون

يصل سر ك وفي رواية التما في عمدة ابن عمير كذا في

متمسك واليها وجه في نسخة الامام والاسحاق التوري في نسخة

لاحد الامم كذا في الرواية بل في نسخة كذا في الفقهية من باب

ارشاد من فليم الكما و رساخه سار ك و تعلقك و تعلقك